

327(a)
79



327-78A

Китаб-и Шурут ас-
салат.

Сборник текстов для молитвы.

Казань. 1901.

كتاب شروط الصلوة

بو كتاب باسمه اولنوشدر قزاقنده چيركون
خانوفى يينيك ورثه لر بئتك طبع خانه سنه ۱۹۰۱ على
بن منواج الدين القرانى نيك مصارفى ايلان
۱۹۰۱ نجى يلد

ر كتاب نيك باسمه سنه رخصت بير لى سانكت
لر بورخك ۲۰ نجى ايبولده ۱۹۰۱ نجى يلك *

Дозв. цензурою С-Петербургъ 20 Июля 1901 год
Типографія наследниковъ М. Чирковой, въ Казани

لب ————— الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد
 وآله واصحابه اجمعين (باب شروط الصلوة) وهى ستة
 (الاول الوضوء بالماء الطاهر او التيمم بما يكون من جنس
 الارض كالتراب والرمل والكحل والذرنبيخ والحجر والجص
 اذا لم يجد الماء الا اذا كان مريضا يخاف ان يستعمل الماء
 اشتم مرضه او جنبا يخاف ان اغتسل بالماء البارد ان يقتل
 البرد او يهرسه (والثانى طهارة البدن والثوب والمكان
 من النجاسة الخفيفة والغليظة) اما النجاسة الخفيفة كبول
 الفرس وخرق طير لا يوء كل لحمه وان كان منها على بدن

المصلى او ثوبه او مكانه اكثر من قدر شبر في شبر
 لا تجوز صلوته معها اذا كان قادر على تطهيرها واذ لم يكن
 قادر على تطهيرها صلى معها بالاتفاق ولم تلزم عليه الاعادة
 (واما النجاسة الغليظة كالدم والبول والغايط والحجر
 وخرق الدجاجة وبول الحمار والهرة والفارة والروث
 والحشى وان كان منها على بدن المصلى او ثوبه او مكانه اكثر
 من قدر الدرهم من الكثيف او كانت من الرقيق اكثر
 من قدر عرض الكفى لا تجوز صلوته معها (والثالث)
 ستر العورة وعورة الرجل من السرة الى الركبة والركبة
 من العورة والنساء كلها عورة الا وجهها وكفيها وقد فيها
 والامة مثل الرجل الاظهرها وبطنها (والرابع) الوقت
 (والخامس) استقبال القبلة (والسادس) النية ومن ترك